

السياق الأنثروبولوجي لمفهوم الأمن في الديانات: اليهودية، المسيحية والإسلام  
**Anthropological context of the concept of security in religions: Judaism,  
Christianity and Islam**

بوكلي حسن ماهر<sup>1</sup>

<sup>1</sup>جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان،

mahir.bouklihacene@univ-tlemcen.dz

بن صايم بونوار<sup>2</sup>\*

<sup>2</sup>جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان،

bounouar.bensaim@univ-tlemcen.dz

تاريخ القبول: 2021/05/11

تاريخ الاستلام: 2021/02/24

**ملخص:**

لم يعهد العالم مفهوم الأمن بصورته الحالية إلا من خلال التراكمات المعرفية والأحداث التي شهدتها المجتمعات الوطنية وكذا المجتمع الدولي، إذ طرأ على هذا المفهوم تطور كبير شأنه شأن المفاهيم الأخرى في العلوم الإنسانية، فقد شكلت الأديان السماوية المادة الخام من خلال طرحها لعناصر تفسيرية ومرجعيات للتحليل الأمني بعضها مؤسس على الرؤية الضيقة لهذا المفهوم والبعض الآخر شملت مقارنته مفهوما وسع تحليله عديد الأبعاد الإنسانية. ولأجل ذلك، تعتبر اليهودية والمسيحية والإسلام من أكبر مناجم التنقيب عن مفهوم الأمن، بحيث قدم كل منها شكلا وتصورا مختلفا للأمن لا يفرض قطيعة بين النماذج إنما تكاملا معرفيا يصنع قالبا معينا فريدا من نوعه جسده نصوص العهد القديم والتلمود والعهد الجديد والفلسفات المسيحية والقرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة التي تناولت بالشرح والتحليل موضوع الأمن كل على شاكلته.  
الكلمات الدالة: الأمن، الحرب، اليهودية، المسيحية، الإسلام.

**Abstract:**

The world has not experienced the concept of security in its current form except through knowledge accumulations and events, As this concept has undergone a great development, like other concepts in the human

\* المؤلف المرسل: بن صايم بونوار، الايميل: bounouar.bensaim@univ-tlemcen.dz

sciences, Celestial religions formed the raw material by presenting explanatory elements and references for security analysis, Some are based on the narrow vision of this concept and Others, his approach included a concept whose analysis expanded the human dimensions.

Judaism, Christianity and Islam are among the largest mines for exploring the concept of security, So that each of them provided a different form of security that does not impose a break between the models Rather, cognitive integration creates a unique, specific template in the The texts of the Old Testament, the Talmud, the New Testament, Christian philosophies, the Holy Quran and the Noble Sunnah That explained and analyzed the issue of security, each with his own way.

**Keywords:** Security, War, Judaism, Christianity, Islam.

#### مقدمة :

الأمن هو أسمى هدف يطمح لتحقيقه الإنسان ذلك أنه متصل بوجوده وبقائه، فإن إنتفى عنه فقد ينتفي كيانه وتسقط عنه شخصيته الطبيعية، لذلك يشكل الأمن هاجسا في حياة الأفراد والمجتمعات على إختلافها لأنه محدد قاعدي لتقدمها أو تأخرها عن ركب التطور، المواكبة، التكيف والحركية التي يفرضها الزمن، الممارسات، والإجتهدات الفكرية المتراكمة لتشكيل نماذج معرفية توفر للإنسانية أدوات بحثية للتعامل مع مختلف الإشكاليات والمواضيع والظواهر الطارئة الجديدة للتكيف وضمان الإستمرارية والبقاء، فالأمن شأنه شأن المفاهيم الأخرى يخضع في تطوره للظروف التاريخية والتنوع والتراكمات المعرفية التي تشكل الفلسفات والإجتهدات الفكرية والديانات ، على اعتبارها جزءا لا يتجزأ في التفسير والتحليل الأمني التي توفر في نفس الوقت العامل الوجودي للحضارات عبر عامل السر، فقد ورد مفهوم الأمن بصورتيه البسيطة والمعقدة في العهد القديم والجديد والقرآن بدليل النص تبعا لظروف وسياقات والتنوع شكلت قالبا امنيا مختلفا في كل ديانة ما يدفعا لمحاولة إماطة اللثام عن صيغة تناول الأديان لهذا المفهوم و التباين في الرؤية فيما بينها عبر استقصاء النصوص ذات الصلة في العهدين والقرآن الكريم.

الإشكالية: ما هو السياق الأنثروبولوجي الذي تشكّل عبره مفهوم الأمن في الكتب المقدسة

والفلسفات الدينية؟

الفرضية: يرتبط تحديد مفهوم الأمن في الأديان وفلسفاتها بدراسة المحددات والمتغيرات المؤثرة لأمن المجتمعات والدول وفق تطوراتها الأنثروبولوجية الواردة في نصوص العهدين القديم والجديد والقرآن الكريم.

أولاً: المفهوم الأنثروبولوجي للأمن في اليهودية :

1- الأمن في العهد القديم :

أ- الأمن بمفهوم التحرر من العبودية: يطرح الإيتاجه (الويبريني) نسبة لماكس وبيبر في محاولته النقدية في مؤلفه "Economie et société" علاقة إرتباطية بين المصالح والدين بحيث تختلف المصالح الدينية حسب وضعية المؤمن فيما إذا كان هو المسيطر والغالب فإنه يسعى لإيجاد تبرير ديني لوضعه الراهن، وإن كان العكس (المغلوب) فإنه إما يبحث عن منطق للخلاص سواء في السحر، المخلص(نبي) أو في الدين ففي الواقع المؤمن يخضع للقوى الإجتماعية المسيطرة (ريفير، 2015، صفحة 81) وهذا ما شهده بنو اسرائيل، حملة ممنهجة وتطهير عرقي وعبودية بعد مرحلة من التعايش والرغد أثناء حكم سيدنا يوسف لمصر و معاملة سيئة من الفرعون الجديد بحيث دفعه الخوف من أن يتواطأ العبرانيون مع أعداءه إلى إتخاذ مجموعة من الإجراءات الوقائية ضدهم عبر إذقتهم كل أنواع الإذلال، العبودية والظلم الممنهج فاستغلهم في بادئ الأمر لتشييد القلاع والقصور والحصون والمدن الكبرى مثل (رمسيس و فيثوم) وعين على رأس العمال جلادين يراقبون سير العمل وهذا مثبت في رواية العهد القديم صراحة من خلال سفر الخروج "فَجَعَلُوا عَلَيْهِمْ رُؤْسَاءَ تَسْخِيرٍ لِكَيْ يُدْلُوهُمْ بِأَثْقَالِهِمْ، فَبَنَوْا لِفِرْعَوْنَ مَدِينَتَيْ مَخَازِنَ: فِيثُومَ، وَرَمْسِيسَ"، ولم تقتصر الأعمال الشاقة على البناء فقط بل تجاوزته إلى الفلاحة والزرع والحصاد في حقول المصريين بدافع العنف والعدائية كما بين السفر "وَمَرَّرُوا حَيَاتَهُمْ بِعُبُودِيَّةٍ قَاسِيَةٍ فِي الطِّينِ وَاللَّبْنِ وَفِي كُلِّ عَمَلٍ فِي الْحُقْلِ. كُلِّ عَمَلِهِمُ الَّذِي عَمِلُوهُ بِوَأَسْطِنَتِهِمْ عُنْفًا"، (الخروج: 1: 13)، شرع فرعون بعد النمو الديمغرافي لبني إسرائيل في عمليات للإبادة الجماعية البيولوجية عبر إعاقة النسل من خلال إسداء أوامر صارمة بقتل كل المواليد الذكور (سويسي، 2012، صفحة 208) بدليل "ثُمَّ أَمَرَ فِرْعَوْنَ جَمِيعَ شَعْبِهِ قَائِلًا: "كُلُّ ابْنِ يُودُ تَطْرَحُونَهُ فِي النَّهْرِ، لِكِنَّ كُلَّ بِنْتٍ تَسْتَحْيُونَهَا"، (الخروج: 1: 22)، لم يعاني العبرانيون العبودية من فرعون فقط وإنما أيضا كان نصيب كبير (لنبوخذ نصر) فيما عرف في التاريخ بالسبي البابلي لليهود بعد أن هاجم نبوخذ

نصر مملكة يهودا واستولى عليها (عيد، 2007، صفحة 214)، باستدلال "لِيَكْفَ عَضْبُكَ عَنَّا، فَخَيَّرْ أَنْ نُحْيَا عَبِيدًا لِنَبُوْحُدُ نَصْرَ الْمَلِكِ الْعَظِيمِ وَنَدِينُ لَكَ مِنْ أَنْ نَمُوتَ وَنَحْرَبَ وَنَحْتَمَلَ حَسْفَ الْعُبُودِيَّةِ" (يهوديت 3: 2).

تثبت الإصحاحات والأسفار أن مفهوم التحرر وليد مجموعة تراكمات تحكمت في تكوينها الظروف والتفاعلات السياسية والاجتماعية التي شكلت خطراً على الإنسان فأصبح وجوده العضوي والنفسي انثروبولوجيا رهين بانتفاء تهديد العبودية، حيث أنّ العهد القديم يرادف مفهوم الأمن بالتحرر والاعتناق من السيطرة نسبة إلى عدم توفر المستويات الدنيا للأمن الحياتي لبني إسرائيل في المراحل الأولى قبل الخروج من مصر.

ب- الأمن بمفهوم تحصيل الأرض والغذاء:

يشكل الجانب الجغرافي (الإقليم أو الأرض) ركيزة أساسية للإستقرار والإستيطان وسد المتطلبات البيولوجية للشعوب بالتالي تحقيق أمنها القومي إن صح القول، فبعد سنين التيه التي عاشها بنو إسرائيل على إثر خروجهم من مصر وعصيانهم أوامر الله الذي أمرهم بدخول الأرض المقدسة، والتي قدرت بأربعين سنة (دويكات، 2008، الصفحات 17-18) مثلما ورد في النص: "فَجُنْتُكُمْ أَنْتُمْ تَسْقُطُ فِي هَذَا الْفَقْرِ، وَبَنُوكُمْ يَكُونُونَ رِعَاءَ فِي الْفَقْرِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَيَحْمِلُونَ فُجُورَكُمْ حَتَّى تَفْنَى جُنْتُكُمْ فِي الْفَقْرِ، كَعَدَدِ الْأَيَّامِ الَّتِي تَحْسَسْتُمْ فِيهَا الْأَرْضَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، لِلسَّنَةِ يَوْمًا. تَحْمِلُونَ ذُنُوبَكُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَتَعْرِفُونَ ابْتِعَادِي" (العدد 14:32-33-34).

ترسخ لذا بني إسرائيل بعد سنين التيه المؤلمة شعور أولوية تأمين الأرض والغذاء لإثبات وجودهم الفعلي عضويا وإنشاء رابطة روحية بالأرض لسد الفراغ النفسي بعد التيه، فالإقليم: هو جزء من الكرة الأرضية يعيش عليه شعب، يشكل إطاراً جغرافياً ينشئ رابطة شخصية وطيدة ضاربة بجذورها في أعماق الإنسان وكيانه (الزبياري، 2017، صفحة 128) وتوفر الأرض التأمين الغذائي اللازم والإكتفاء الذاتي كما ونوعاً للجماعة من خلال علاقتها بالزراعة والصيد وتربية المواشي ناهيك عن المسكن والإستقرار، إذ تؤمن بذلك الموارد الأولية لسد الحاجات الأساسية لأفراد الجماعة (سلاطنية، 2009، صفحة 12)

إنّ هذا التشديد حول أهمية الأرض في هذه الفترة من الزمن ربما يعزى لكونها كانت ركيزة التبادلات التجارية آنذاك إذ أن الصناعة لم تكن موجودة بعد لذلك نلمس هذا التعريف البسيط للأمن المرتبط أساسا بالوجود الأنثروبولوجي العضوي أي بتحقيق أدنى مستوياته المرتبط بقاعدة الحفاظ على البقاء وهو الحد الأدنى للأمن .

ج- طقوس الحرب في العهد القديم:

إن السمة التي تغلب على العهد القديم للهجة الشديدة في العقاب ومعاملة الأسرى والقتل والسي والنهب بإسم الرب، فقد تكررت عبارات العنف المطلق في العديد من الأسفار نذكر منها حرب يوشع بن نون على أريحا وقتل جميع من فيها من أطفال وشيوخ ونساء بحد السيف، بل وصل الأمر إلى استحلال قتل البهائم، وإحراق المدينة على بكرة أبيها تقريبا للرب، مثلما نصّ عليه سفر يوشع "وَحَزَمُوا كُلَّ مَا فِي الْمَدِينَةِ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ، مِنْ طِفْلِ وَشَيْخٍ، حَتَّى الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالْحَمِيرِ بِحَدِّ السَّيْفِ" (يشوع 6: 21)، فقد شملت أحكام القتل جميع فئات المجتمع حتى الرضع، ولم تسلم الدواب ولا حتى الجماد، وورد في سفر صموئيل الأول "وَضَرَبَ نُوبَ مَدِينَةِ الْكَهَنَةِ بِحَدِّ السَّيْفِ، الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ وَالْأَطْفَالَ وَالرِّضْعَانَ وَالْبَيْرَانَ وَالْحَمِيرَ وَالْغَنَمَ بِحَدِّ السَّيْفِ" وفي سفر يهوديت "وَسَتَّخَلَفُكُمْ الْيَوْمَ بِالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَبِلِهْ آبَائِنَا الَّذِي يَنْتَقِمُ مِنَّا بِحَسَبِ خَطَايَانَا، أَنْ تُسَلِّمُوا الْمَدِينَةَ إِلَى أَيْدِي جَيْشِ أَلِيْفَانَا فَيَقْضَى أَجْلُنَا سَرِيعًا بِحَدِّ السَّيْفِ وَلَا يَتِمَّادَى فِي أَوَارِ الْعَطَشِ" ( يهوديت 7: 17)

لقد عبرت الحرب في العهد القديم عن العنف اللا محدود والامشروط الذي لا يسمح للإنسانية بأن تدخل في المعادلة فلم يسلم من ويلاتها الإنسان، الحيوان، لا النبات ولا الجماد، لا الشيوخ ولا الرضع ولا النساء ولا العزل بذريعة تنفيذ أوامر الرب ونيل رضاه.

2- أنثروبولوجيا الأمن في التلمود :

بما أن التلمود بشقيه المشنا والجمارا شرح لما جاء في العهد القديم فإن مفهوم الأمن أنثروبولوجيا لم يختلف كثيرا إذ أن الحاخامات حافظوا على نفس مرتكزات الأمن القديمة لكن مع بعض الإجتهدات التي تمس البنية الإجتماعية ورفض الآخر فتعتبر نوعا ما عنيفة ضد غير اليهود (الحويميم أو الأغيار)، وتلك نظرة أساسها إعتقاد اليهود بأنهم شعب الله المختار وأن الله اصطفى قوم إبراهيم لعبادته، فاختصهم نتاج ذلك

بعهد يستخلف بموجبه بني إسرائيل على الأرض، على أئمة الأمة المختارة لتبليغ الرسالة الأخلاقية الإلهية وإلزام الشعوب باتباعها، حيث جاء في سفر الخروج "فَالآنَ إِن سَمِعْتُمْ لَصَوْتِي، وَحَفِظْتُمْ عَهْدِي تَكُونُونَ لِي خَاصَّةً مِنْ بَيْنِ جَمِيعِ الشُّعُوبِ، فَإِنَّ لِي كُلَّ الْأَرْضِ، وَأَنْتُمْ تَكُونُونَ لِي مَمْلَكَةً كَهَنَةً وَأُمَّةً مُقَدَّسَةً، هَذِهِ هِيَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تُكَلِّمُ بِهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ" (الخروج 19: 5-6)، كل إنسان يصون مجرد روح واحدة من إسرائيل يعتبر وكأنه قد صان العالم كله. يا أيها اليهود، أنتم الذين تدعون بالرجال وليس غير اليهود — كل إسرائيل لها نصيب في العالم القادم، ولن يكون لغير اليهود نصيب، فقد ورد في المشنا في (نزقين الأضرار) "فاقضوا قضاء على سكان تلك الأرض وعلى بهائمهم، وأقتلوهم بحد السيف" (المؤسسة الأردنية للبحوث، والمعلومات، 2011، صفحة 51).

فالأمن في التلمود مرادف لسيطرة بني إسرائيل على كل الأرض وإمتلاك البلاد والعباد التي أعطاها الله لهم بمقتضى العهد، حيث يشكّلون مرجعية الأمن الواجب صيانتها بينما تشكّل الشعوب الأخرى تهديدا عليها؛ ولا زالت الحرب في النص التلمودي تعتبر أهم وسيلة لتحقيق أمن الأرض والغذاء والإعتاق، بينما شكّل "رابي يهودا" الإستثناء حين فرّق بين الحرب الدينية المقدسة أو الحروب التوسعية والتي يستثنى من الخروج إليها العرسان الجدد ومن بنوا ديارا جديدة لم يسكنوها والخائفون ومن غرسو غرسا حديثا.... الخ، والحرب الواجبة وهي للدفاع فيخرج إليها كافة الشعب بلا إستثناء.

يمكن القول أن الأمن بمفهوم التلمود أصبح أكثر عدائية في التفسير وإقتصر على الأمن الصلب العسكري منه وأسس للإنطوائية والإلتفاف حول الذات بطرحه مفاهيم الحويم و الأغيار ( غير اليهود) كما نصت الموسوعة اليهودية على بعض نصوص التلمود في أساس التعامل مع الأغيار: أرواح غير اليهود جاءت من أرواح غير نقية تسمى خنازير- يجوز قتل غير اليهودي -قتل الصالح من الأغيار وعدم السماح بإنقاذ غير اليهود إذ أن أرواحهم شريرة (بوجناح و بوشنتوح، 2018، صفحة 331).

فاليهود يعتبرون أن أي فرد له نسب وعرق يهودي يهوديا متأصلا حتى ولو كان ملحذا لا يؤمن بالله، وهنا نلمس أن أساس التصنيف ليس إختلاف الدّين وانما العصبية للنسب والعرق وحتى وإن دان فرد بديانة اليهودية ولم ينحدر من أحد أنساب اليهود يعتبر من الأغيار أي غريبا، والدال على ذلك ما ذكر

في التلمود "إن الله خلق الأميين (يقصد بهم النصرانيون والوثنيون والمسلمون) ليركبهم شعب الله المختار" (مالك و دركي، 2018 - 2017، صفحة 47).

بهذا المنطق ينطبق تعريف الأمن المجتمعي حسب (ميلر - Müller) على الأمن بمفهومه اليهودي بحيث يربط الأمن بمدى قدرة المجموعة على حماية منظوماتها القيمية، (زقاع، 2011، صفحة 10) فالجتمعات المنكفأة على نفسها أو المغلقة لا تقبل التجديد والتكيف وتبدي ردات فعل عكسية تجاه كل جديد إذ تصنّفه على أنه تهديد، فالجموعات اليهودية من أكثر المجتمعات إنغلاقاً على ذاتها، إن مقارنة الديانة اليهودية للأمن تربطه بتوفير الحاجيات الأساسية للأفراد بحيث يتحقق الأمن متى توفرت المعطيات القاعدية للأمن وهي مقارنة منطقية إلى حد ما لكن تعتبر ضيقة إذ أن مفهوم الأمن لا يقترن بالحفاظ على البقاء فقط وإنما يتجاوزه ليضم في ثناياه مجموعة كبيرة من الحلقات المفقودة في العهد القديم والتوراة.

ثانياً: الأمن في المسيحية :

1-الأمن في العهد الجديد مفهوم انثروبولوجي:

يلمس القارئ للعهدين اختلافاً كبيراً بينهما فبعكس التوراة لا يتمحور العهد الجديد على إقامة المملكة أو الحكم الثيوقراطي، بل يركز على المسيح كمحور أساسي إذ أنه يمثل الشريعة والحكم في آن واحد، كما لا يولي أهمية للحروب والعنف والقتل والوباء والكوارث الطبيعية والجوع مقارنة بالعهد القديم لأنه يعتبر أن جوهر الإنسان عطاء ورحمة لأن الله شكله على صورته وأن خاصية البدل أنطولوجياً تجعل من الرحمة أساساً وجودياً للإنسان فتعتبر القيمة المطلقة في التفاعلات والعلاقات داخل المجتمع وتعتبر كل من الأخذ، الغنيمة والإستهلاك مفاهيم شادة عن أصل الخلقة الخيرة للإنسان (فاضل، 2013، صفحة 30)، إلا أن هذه المتغيرات كتهديدات مازالت تشكل أساساً تفسيريًا تقليدياً لمفهوم الأمن، فإن كان "بالضد تعرف الأشياء" فإن وجود هذه التهديدات تفضي إلى حالة اللاأمن، وغياها يرادف حالة الأمن، وخير دليل نبوءات الأيام الأخيرة للمسيح في إنجيل لوقا عن نهاية الزمان والذي يعدد أهم مصادر وأنواع التهديد "فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِحُرُوبٍ وَقَلَّاقِلٍ فَلَا تَجْزَعُوا، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هَذَا أَوَّلًا، وَلَكِنْ لَا يَكُونُ الْمُنْتَهَى سَرِيعًا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: تَقُومُ أُمَّةٌ عَلَى أُمَّةٍ، وَمَمْلَكَةٌ عَلَى مَمْلَكَةٍ، وَتَكُونُ زَلَّازِلٌ عَظِيمَةٌ فِي أَمَاكِنَ، وَجَمَاعَاتٌ

وأُويِّتة" (لوقا 21: 9-12) بحيث يتضح من خلال الآية أن الحرب والكوارث الطبيعية والأوبئة والسيطرة والطرده والسجن والجوع والنزاعات ما تزال مصطلحات أصيلة في تفسير الأمن، كما أن آلية الإكراه المادي لم تختلف لتحقيق السلم فقلة ذكر لفظ العنف لا يعني إنعدام إستعماله، إذ ورد في إنجيل لوقا مثلاً: "أَمَّا أَغْدَائِي، أَوْلِيكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِيدُوا أَنْ أَمْلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَتُوا بِحِمِّ إِلَى هُنَا وَادْبَحُوهُمْ قُدَّامِي"، (لوقا 19: 17). على الرغم من اختلاف حدة الخطاب بين العهدين إلا أن قواعد مفهوم الأمن لم تخرج عن إطارها الضيق المرتبط أساساً بالحفاظ على البقاء حتى في العهد الجديد، مع ميل إلى تهذيب النص والخطاب إن أمكن القول.

## 2- الأمن في الفلسفة الأنثروبولوجية المسيحية:

يعتمد (ريكور) على السرد كعامل أساسي محدد للإطار الزمكاني للتجربة الإنسانية ودليل على وجودها سواء بالقصص أو عبر نصوص منظمة تبين شكل الممارسات الإنسانية عبر تصوير للحياة بحيث تكون بمثابة الوسيط للفعل الإدراكي فيقول في هذا الصدد " أن الخطاب السردى لا يعكس الواقع فقط بل ينشئ المادة المعطاة في الإدراك ويخلق منها شيئاً جديداً مثلما يطوع الفاعلون الإنسانيون أفعالهم ويحولونها إلى صيغ متميزة من الحياة التاريخية خارج العالم الذين يرثونه بوصفه الماضي الذي عاشوه"، ويرى (أوغستين) أن الزمان الإنساني يصير موجوداً بقدر ما يتم التعبير عليه (كراش، 2016، صفحة 658) فرغم أن العهد الجديد تبرأ من الحرب والعنف حسب تعاليم المسيح في الكثير من النصوص التي نذكر منها "فَقَالَ لَهُ يَسُوعُ: رُدَّ سَيْفَكَ إِلَى مَكَانِهِ. لِأَنَّ كُلَّ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ السَّيْفَ بِالسَّيْفِ يَهْلِكُونَ" (إنجيل متى 26: 52)، إلا أن هذا السلام لم يدم طويلاً بعد أن وجدت الكنيسة طريقة لتبرير الحرب بعد التحالف بين رجال الدين والسلطة حول المصالح المشتركة، حيث إنتقل مفهوم الحرب الدفاعية أو حروب الضرورة في العهد الجديد إلى حروب بدافع المصالح تحت غطاء الحروب من أجل الإله، أي من أجل مكافحة الشر وإحقاق الخير تجسيدا للإرادة الإلهية فوجيوا خلق الإنسان من ذات الله فنجد رجال اللاهوت المسيحي بهذا المعنى يصفون غطاء العدالة والشرعية على الحرب أين يصبح العنف مبرراً باسم الدين (شريتج، 1426 هـ - 2005 م، صفحة 54)، فقد حاول كل من أوغستين (345-430) وتوما الاكويني (1224-1274) الإجابة على سؤالين: متى تكون الحرب عادلة؟ وماهي شروط تحقيقها؟ (العادي،



2016م، صفحة 52)، بحيث يقول "اوغستين" (الحرب ضرورة مؤسفة في عيون أصحاب المبادئ... مع ذلك فإنها ستكون ضرورة لسوء الحظ إذا سيطر الشريرون على الخيرين) أما عن شروطها فقد ذكر أيضا "الحرب العادلة يشترط أن تقوم ضد أعداء يبيّنون نوايا خبيثة قد تؤدي إلى إلحاق أذى في الطرف الذي كان من المفترض أن يبدأ الحرب إذا تأخر في القيام بذلك (قادري، مليكة، 2008-2009، صفحة 54)، ويضيف توما الاكوييني شروط هذه الحروب من توافر النية الحسنة، السبب العادل، التكافؤ والإعتدال، لا حرب عادلة إلا مع إعلان من طرف سلطة مركزية، كما أضافت (إمريك فاتيل-Emmerichde vattel) الحرب كآخر حل ممكن لحل النزاع فلا بد أن تدفع ضرورة ملحة لخوضها (بلانكنشيب، 2011، صفحة 429) وقد كانت نتيجة لهذه الفلسفة المسيحية أن قامت الحروب الصليبية لتحرير أورشليم من سيطرة السلاجقة والأتراك والدعوة لإجتثاث هذا العرق الحديث العهد بالإسلام بعد دعوة البابا "أوروبان الثاني" لجمع من القساوسة والفرسان والكهنة لشن حرب مقدسة نالت استحسان جميع فئات المجتمع المسيحي، والتي أودت بأرواح الكثير من الأبرياء من الجانبين المسيحي والإسلامي (كارينا، 2005، صفحة 36).

يتّضح من خلال ما سبق أن مفهوم الأمن إختلف حتى بين أُنجيل العهد الجديد والفلسفة المسيحية، فإن كان الدين يقرّ الأمن بغياب العدوان وضرورة الدفاع الشرعي، فإن الفلسفة المسيحية أسست للأمن من مفهوم الحرب الإستباقية للسيطرة، فإن أقام الدين للأخلاق مقاماً، فإن المنطق يقيم بقدره للمصالح، ورغم ما أضافه العهد الجديد من مفاهيم التسامح والعفو والمغفرة والمحبة والتسامح والسلام والتي كانت مفقودة في العهد القديم إلا أن حركات الإصلاح والسلطة والمصالح حوّلت تلك المبادئ السامية لستار تتحرك من خلفه السلطات مستخدمة العنف والترويع باسم الإله خاصة، وجدلية الخير والشر.

قدّم العهدان في الكتاب المقدّس مقارنة ضيقة نوعاً ما لمفهوم الأمن بحيث إرتبط بتحقيق الحد الأدنى منه (الحفاظ على البقاء البيولوجي من خلال توفير الأرض والمسكن والغذاء والأمن من الأوبئة والكوارث الطبيعية والعدوان) وفي هذا إقصاء للعديد من المتغيرات التفسيرية والتضمينية لمفهوم الأمن كما أضحي يعرف في زمننا المعاصر.

ثالثا : مفهوم الأمن في الإسلام:

لم تعد القبيلة تشكل إرتباطا أنثروبولوجيا للأمن بعد أن إستطاع الرسول صل الله عليه وسلم توحيد القبائل على إختلاف تقاليدها وطقوسها وأعرافها ونقل الولاء والطاعة في المجتمع البدوي لشبه الجزيرة العربية لسلطة مركزية عليا تسموا على القبيلة وهي الدولة من خلال الخضوع لسلطة ثيوقراطية \_سلطة الله\_ عبر عملية إدارة التنوع الثقافي والإجتماعي والإنصهار داخل بوتقة الأمة تحت إدارة وزعامة شخصية كاريزمية تمثلت في النبي صل الله عليه وسلم، يقول (فيل هاوزن) " إن جوهر الدعوة المحمدية كان في إدخال مبادئ الخضوع لسلطة مركزية يتجاوز مداها عصبية القبيلة والدم " (د.إبراهيم، 1998، صفحة 12) وكل ما سبق دل عليه عامل السرد وجوديا خاصة النص الديني الذي سرد ترتيب الأحداث وتطور مفهوم الأمن ومرجعياته وحدود إستجابته لمتطلبات مراحل التطور المجتمعي والسياسي في الإسلام الذي يحتكم الى مصدرين رئيسيين للتشريع: القرآن وسنة الرسول الكريم، وقد قدم رؤية واضحة جامعة لمفهوم الأمن لا تقتصر على معناه الضيق الذي يركز على التحليل التقليدي المرتكز على المرجعيات المتعلقة بأمن الدولة والأبعاد العسكرية الصلبة منه، لي طرح اقترابا أوسع يشمل كليات الأمن الخمس: الأمن على النفس، الأمن من الجوع، الأمن على الدين، والعرض والأموال، يقول الله تعالى في سورة البقرة: "وَلَتَبْلُؤَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ" (القرآن الكريم، البقرة: 155).

أ- الأمن على النفس: إذا لم يضمن الإنسان حقة في الوجود (الحياة) تسقط جميع أبعاد الأمان الأخرى عنه، إذ أنه مرتبط ببقائه وكيونته الوجودية لذلك صدر في القرآن الكريم أمر إلهي بتحريم إزهاق الروح لقدسيتها وقيمتها الكبيرة، فجاء في سورة المائدة "مِنَ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا" (القرآن الكريم، المائدة: 32) حيث لم يفرق الله بين الكافر والمسلم في أمر النفس، إذ أن كلا منهما يشمل الحكم بتحريم القتل إلا خطأً بدليل ما نصت عليه الآية في سورة النساء "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً" (القرآن الكريم، النساء: 92) وقد أكدت أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة النفس البشرية، حيث روى البخاري عن ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَزَالُ الْمَرْءُ فِي

فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا" وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَيْضًا، قَالَ: "إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ"، (سالمة، 2017، الصفحات 6-7)، وقد شملت حرمة الدم في الإسلام الإنسانية ككل، بحيث أن خطاب التحريم نفسه شمل المسلم وغير المسلم ليضمن بذلك حق البقاء ويكفله للناس كافة على إختلاف ألوانهم وأديانهم وأعراقهم.

ب-الأمن من الجوع والخوف: يعرّف الأمن عادة بتعريف بسيط ألا وهو غياب الخوف وانتشار الطمأنينة، وقد ضمن القرآن الكريم والسنة النبوية هذا المفهوم بمعنى الأمن في حالة غياب الروح والخوف والخشية من الهلاك بدليل قوله تعالى: "لِإِيْلَافٍ قُرَيْشٍ، إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ" (القرآن الكريم، قريش: 1-4)، وفي موضع آخر فيما جاء في القرية التي كان يساق رزقها إليها فكانت آمنة حتى في غمرة حروب العرب وعداوتهم لبعضهم البعض فكفرت بأنعم الله فألبسهم الجوع حتى قيل أن الجوع كسى أجسادهم سنين طويلا، وقد جسدت سورة النحل حالة الأمن وضده في قوله تعالى: "وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ" (القرآن الكريم، النحل: 112) ومن هنا ندرك أن كلا من الغذاء والإطمئنان النفسي يشكلان أجزاء مهمة لتحديد المجال التعريفي للأمن، وقد قدمت السنة الشريفة مفهوم الأمن بمعنى إنتفاء حالة الخوف والجوع في أحاديث نبوية شريفة نذكر منها قول النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدَافِيرِهَا". (رائد بن صبري، 2007، صفحة 1526).

يلخص الحديث الشريف نعمة حالة "أمن الحد الأدنى" المرتبط بمجرد توافر أبسط حاجيات الإنسان اليومية التي تسد رمقه وتمكنه من الضرب في الأرض في سبيل تحقيق بقائه كهدف أسمى لجميع الكائنات؛ فقد سعى الإنسان جاهدا منذ القدم لتوفير ضروراته البيولوجية من الغذاء، وأثبتت التجارب التاريخية أن تعطل هذه العملية في حالة وجود تهديد مباشر ولدت له القلق والخوف، والضغط المقصود هنا نوعان: أحدهما نفسي والثاني بيولوجي، يدفعان الإنسان للتوقف عن الإنتاج، ويتجلى هاهنا ارتباط حالة اللا أمن بدورة حياة الأفراد.

ج- الأمن على الأموال: يشكل المال أساس قوامه الإنسان وقوته والدعامة لجميع نظم وصور التكافل الاجتماعي، حيث عرّف المذهب المالكي المال على أنه "ما يقع عليه المِلْك، ويستبدُّ به المالك عن غيره، إذا أخذَه من وجهه"، لذلك سنّ الإسلام مجموعة من الأحكام الصارمة التي تحمي وتؤمن جميع فئات المجتمع الغني والفقير من شرور بعضهم بعضاً داخل عملية تداول الأموال وتضمن أمنهم عبر:

- تحريم الربا: قال تعالى "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا" (القرآن الكريم، البقرة: 275)، وذلك لما تسببه الربا من فساد ونزاعات وضغائن بين الناس وظلم على المستحقين، فإستغلال المحتاج ليس من المروءة في شيء.

- الزكاة: وهي مبلغ من المال فرض على المسلمين الذين مرّ على أموالهم حول من الزمن يعطى للفقراء والمساكين على سبيل تقليص الفوارق الاجتماعية والإقتصادية بين طبقات المجتمع.

د- أمن الأعراض والأنساب: أولى الإسلام لهذا الجانب أهمية كبيرة لما له من حساسية إذ هو مذلة للمرأة وقذف للمحصنات وضياع للأنساب وتفكك للأسر، ولما له من الأثر البالغ في إيقاع العداوة والبغضاء بين الناس، يقول عز وجل "وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا كُتِبَ لَهُمْ فَأَحْتَمَلُوا جُثْمَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا" (القرآن الكريم، الأحزاب: 58)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اثنان في الناس هما بهم كفرٌ: الطعن في الأنساب، واليأحاة على الميت" رواه مسلم. (بن موسى اليحصبي، عياض، 1417هـ، صفحة 361) فقد حاول النبي الكريم إخراج الناس من ممارسات الجاهلية وتأسيس مجتمع منسجم ومتناسق وآمن تحت تأطير الأسرة، وضبط وتنظيم لشهوات الإنسان عبر الزواج وتحريم الزنى لما توقعه من تضييع وتشنيت للمجتمع، ولما تحدّثه من إشاعة الفاحشة والبغضاء، إذ قال الله تعالى في كتابه الحكيم "وَلَا تَقْرُبُوا الرِّبَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا" (القرآن الكريم، الإسراء: 32) وأيضاً قوله تعالى "وَلَا يَفْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزُنُونَ" (القرآن الكريم، الفرقان: 68).

هـ- الأمن على الدين: كفل الإسلام الحرية الدينية لجميع الناس، فالخطاب الديني في الإسلام لم يختص المسلمين فقط وإستعمل صيغة الجمع في المخاطبة (يا أيها الناس) في غالب الأحيان، تكريسا لرسالة الإسلام العالمية، مصداقا لقوله تعالى "إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ" (القرآن الكريم، التكوير: 27) بحيث نبذ الله إكراه المسلمين لغيرهم على إعتناق الإسلام في لقوله تعالى "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ" (القرآن الكريم، البقرة: 256)، بمعنى أن الإيمان محله القلب.

إن إدارة التنوع الديني في الإسلام عبر إقرار الاختلاف والتحلي بالصبر والحوار في المعاملة تعتبر آلية ذكية لإمتصاص الصراعات والصدامات بين الناس والتأسيس لمعادلة أمنية ليس للإكراه والعنف فيها مكان، ويكون السلام فيها الدعامة الحاملة للأمن.

## 2- مفهوم الحرب والسلام في الإسلام:

أ- مفهوم الحرب في الإسلام: الأصل في العلاقات الإنسانية وفق الإسلام هو السلم، أما الحرب فهي ظاهرة شادة تقتضيها الضرورة والحاجة لتأمين الدماء والأموال والأعراض والدين، حيث أن القتال في الإسلام إضطرار لدفع التهديد، ولا يجوز إلا في حالات الدفاع المشروع ضد العدوان الخارجي وليس بدافع الحروب التوسعية، وقد أنزل الله الآية الأولى التي تأذن للمسلمين بالقتال ودفع الظلم بمجرد دخول النبي الكريم إلى المدينة قال تعالى: "أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ، وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمُ بِبَعْضٍ هَلْ دَمَّرْتُمْ صَوَامِعَ وَبِيَعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدَ يُدْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ، الَّذِينَ إِذْ مَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ" (القرآن الكريم، الحج: 39-41)، ومما يستنبط من قوله عز وجل أن القتال فُرض على المسلمين كرد فعل على القمع الذي تعرضوا له من أعداء الإسلام فكفل لهم حق الرد بالمثل وفق ضوابط وحدود .

ب- شروط وحدود القتال في الإسلام: لقد جمع الإسلام بين الحرب والإنسانية كضدين يصعب التوفيق بينهما، فلم يكن مقصد الحرب التدمير وإنما كان بناء الحضارة، في إطار إستعمال القوة العسكرية المشروطة والمضبوطة للحرب:

- الحرب تستدعيها ضرورة الدفاع ويمنع الإعتداء: كما ورد في سورة البقرة بعد قوله تعالى "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ" (القرآن الكريم، البقرة: 190)

- من شروط الحرب الأساسية التوكيد من الأهداف قبل الهجوم وتنتهي الحرب بمجرد إستسلام العدو مصداقا لقول الله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَن أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا" (القرآن الكريم، النساء: 94)، ليس المبتغى من الحرب تحقيق الفائدة المادية (الغنيمة) بقدر الحماية والأمن.

- الحرب لدفع الضرر وحقن الدماء والأموال والأعراض: مصداقا لقول الله تعالى: "إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (القرآن الكريم، الممتحنة: 9)، فالحرب هنا لا تعدو سوى كونها رد فعل لفعل التعدي.

- تحريم قتل النساء والأطفال والغدر: شرع الإسلام القتال لكن وضع حدودا وضوابط يتقيد بها المسلمون في الحرب ومن بين ما ثبت عن النبي الكريم وصيته لأمرأه جيشه بعدم التنكيل بالجثث وعدم التعرض لإمرأة أو طفل بدليل الحديث الصحيح قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً" (محيي الدين أبي زكريا، صفحة 868)

قدم الإسلام توليفة جديدة للحرب تمثل الجمع بين القتال والأخلاق، فأرسى مبادئ وشروط وحدود المواجهة الشريفة الخالية من الغدر والخيانة المراعية لحقوق الإنسان والحيوان والجماد والكافلة لحرية الدين والمعتقد فضرب مثلاً للإنسانية حتى في أعنف صور الحرب ضراوة.

رابعا: أوجه اختلاف المجال المفاهيمي للأمن بين العهدين القديم والجديد والقرآن الكريم:

الجدول 1: مفهوم ومرجعيات الأمن والحرب في اليهودية والمسيحية والإسلام

الكتب المقدسة/ الفلسفات	مفهوم الأمن	مرجعيات الأمن	مفهوم الحرب	حدود و شروط الحرب
العهد القديم+التلموذ / اليهودية.	أمن الحد الأدنى يتحقق بتوفير الأرض وغياب الجوع و الخوف .	بنو إسرائيل	حروب مقدسة توسعية هجومية.	حروب بلا قيد أو شرط يقتل فيها الشيخ والطفل بحد السيوف والحيوان وتحرق المدن و تخدم كما لا يحرم الغدر والتنكح فمعا.

الحروب أقل عنفا وبمحدود نوعا ما لكنها بلا قيد أو شرط في الفلسفات المسيحية وذلك ماجسدته الحروب الصليبية.	حروب مقدسة عادلة من أجل الخير والشر.	المسيحيون	أمن حد الكفاية وغياب التهديد العسكري.	العهد الجديد+ فلسفات القساوسة /المسيحية.
حروب تنتهي بمجرد إنتهاء الحرب والإستسلام ويحرم قتل الأطفال والشيوخ والرهبان والعزل، ويحرم الغدر وتدمير المدن وحرق النبات وقتل الحيوان: تقام الحروب من أجل البناء لا من أجل التدمير.	حروب دفاع تستدعيها ضرورة حماية الأنفس، الدّين، الأموال، الأعراس والدماء.	الإنسانية	الأمن في ظل غياب الجوع والخوف على الكليات الخمس: الدماء، الأموال، الأعراس، النفس والدين .	القرآن الكريم +السنة النبوية/الإسلام

المصدر: من إعداد الباحثين.

### ثالثا: تحليل النتائج

أ- مفهوم الأمن في الأديان: تقتصر نظرة اليهودية للأمن على بعده الضيق (أمن الحد الأدنى) الذي يتحقق بتوافر الأرض وغياب الجوع والخوف (قاعدة حد الكفاف الأمني)، أما المسيحية فلم تختلف رؤيتها عن اليهودية للأمن لكن مع تقليل حجم العنف (حد الكفاية الأمني)، لكن الإسلام جعل من الأمن رديفا لحماية الكليات الخمس: النفس، الدماء، الأعراس، الأموال والدّين.

ب- مرجعيات التحليل الأمني: الأمن في العهد القديم والتلمود هو أمن بني إسرائيل بالدرجة الأولى بوصفهم شعب الله المختار، بينما لم يختلف الخطاب الأمني في العهد الجديد عن نظيره القديم، حيث أولى الأهمية القصوى للمسيحيين وتكليفهم بوظيفة دركي العالم الضامن لإحترام القاعدة الأخلاقية. في حين اعتبر الإسلام الإنسان مرجعية للتحليل الأمني، فقد سما الخطاب الديني والأمني ليخاطب الناس جميعا لأن

الإسلام لم ينزل للمسلمين فقط فلم يستبعد حتى الحيوان والنبات والجماد من تركيبة الأمن لأن كلها تشكل النواة لبناء الحضارة.

ج- مفهوم الحرب في الكتب المقدسة: تميزت الحرب في العهد القديم والتلمود بكونها مقدسة للإستخلاف في الأرض وهي تارة حروب دفاعية ملزمة لجميع بني إسرائيل وأخرى إختيارية؛ بينما مالت الفلسفة المسيحية إلى الإعتداد بمفهوم الحرب العادلة التي تجد ذريعة تبرر إجراءات معينة تحت لواء أخلاقي (الخير والشر) بدون حدود ولاشروط، في حين قيّد الإسلام اللجوء إلى الحرب إلا في ضرورات الدفاع وصون الدماء والأموال والأعراض والنسل والدين، وهي ليست حروبا توسعية بقدر ما هي ردود فعل على التهديد والإعتداء.

#### خاتمة:

إن مقارنة العهد القديم للأمن تربطه بتوفر الحاجيات الأساسية للأفراد بحيث يتحقق الأمن متى توفرت المعطيات القاعدية ومتى انتفت حالة العبودية والظلم والجوع والتهيه، وهي مقارنة منطقية إلى حد ما نظرا للظروف التي اختبرها العبرانيون والتي روتها نصوص العهد القديم، لذلك لم تختلف رؤية التلمود عن العهد القديم بل زادت عدوانية وتطلبا لاستخدام العامل العسكري في إدارة الأمور لذلك تعتبر نظرة ضيقة، إذ أن مفهوم الأمن لا يقتزن بالحفاظ على البقاء أي الوجود العضوي فقط وإنما يتجاوزه ليضم في ثناياه مجموعة كبيرة من الحلقات الوجودية النفسية والاجتماعية والثقافية المفقودة والتي حاول العهد الجديد تداركها فركز على الرؤية السلمية الداعية للتسامح إلا في نصوص شادة في سياقات معينة، كما حافظ العهد على مفهوم أمن حد الكفاية المؤسس على الأمن في غياب الخوف والجوع والتهديدات العسكرية الصلبة بحيث أثر أنثروبولوجيا وجوده العضوي، بينما يعتبر مفهوم الأمن في إطار آيات القرآن أكثر شمولا وإتساعا إذ تضم معادلة تعريفه في الإسلام المتغيرات القاعدية للأمن (غياب الجوع والخوف) بمفهومه التقليدي بالإضافة إلى أمن ممارسة حرية العبادة، فكفل الإسلام المكونات المادية و العضوية والمعنوية للأمن على حد سواء، ووضع قيودا على استخدام القوة العسكرية ومبززاتها الأخلاقية عبر صهر العوامل الأثنولوجية داخل كل متكامل موحد، لكن من الصعب إجراء دراسة أنثروبولوجية على الديانات في وقتنا الحالي ذلك لعدم وجود نموذج ومفهوم موحد للدين بعد التراكمات التي خلفتها حركات الإصلاح الديني وحركات



التفسير التي أولت النص حسب مصالحها أو وفق إيديولوجية معينة ما أفرز اختلافا في المفاهيم (الدين و التدين) وانتفاء عامل قياس موحد (المذهبية داخل الدين الواحد) ما دفع بدارسي أنثروبولوجيا الأديان لطرح مفاهيم وسيطة\_ كالتكيز على الرابط الديني بدل النص الديني نفسه\_ عليها تمكنهم من القتراب من الظاهرة محل الدراسة.

قائمة المراجع:

أولا: المصادر

1. القرآن الكريم، (2016)، برواية حفص عن عاصم، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد للطباعة.
2. يحيى بن شرف النووي محيي الدين أبو زكريا، صحيح مسلم بشرح النووي، 32 كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البيعوت ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها.
3. بن ابي علفة رائد بن صبري، (2007)، شروح سنن بن ماجه كتاب الزهد ح.4141، [حديث حسن]، (الإصدار 1)، الأردن: بيت الأفكار الدولية للنشر.
4. بن موسى اليحصبي، عياض، (1417هـ)، كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، (الإصدار 1)، الرياض: دار الوطن للنشر.
5. بولس الفغالي، و انطوان عوكر، (2007)، العهد القديم العبري: ترجمة بين السطور، (الإصدار 1)، شارع القديس بولس جونيا: لبنان، دكاش برينتغ هاوس ش.م.م. عمشيت.
6. الكتاب المقدس، (11 فبراير 1951)، العهد الجديد مترجم للعربية، المطبعة الكاثوليكية. ثانيا: الكتب
7. كلود ريفير، ت: نبيل أسامة، (2015)، الأنثروبولوجيا-الإجتماعية للأديان، شارع الجبلية بالأوبرا الجزيرة القاهرة مصر: المركز القومي للترجمة.
8. أيمن د.إبراهيم، (1998). الإسلام والسلطان والملك، (الإصدار الطبعة الأولى)، سوريا، دمشق: دار الحصاد للنشر والتوزيع.
9. سيداروس الأب فاضل، (2013)، الأنثروبولوجيا المسيحية، الإنسان على صورة الله كمثال (الإصدار الأول)، الأشرافية بيروت، لبنان: دار المشرق .
10. رامسترينغ كارينا، (2005)، الحرب المقدسة "الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم"، (سامية الكعكي، المترجمون)، لبنان: بيروت، دار الكتاب العربي للنشر.
11. مراد سالم، (2017)، الأربعة النبوية في حرمة الدماء البشرية، محافظة البحيرة، جمهورية مصر العربية، المكتبة المرادية للنشر.
12. نضال عباس دويكات، (2008)، تيه بني إسرائيل بين القرآن والتوراة (دراسة مقارنة)، شبكة الالوكة.

ثالثا: المذكرات والأطروحات

13. شريتح، فاخر أحمد، (1426 هـ - 2005 م)، المسيحية الصهيونية "دراسة تحليلية"، (بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة)، غزة، عمادة الدراسات العليا، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، الجامعة الإسلامية.

14. فضيلة مالك، وايمان دركي، (2017- 2018)، محددات الإستراتيجية الأمنية الإسرائيلية، (مذكورة مقدمة لنيل شهادة ماستر علوم سياسية تخصص: نظم سياسية مقارنة والحكم الراشد)، الوادي: جامعة الشهيد حمة لخضر قسم العلوم السياسية.
15. قادري، مليكة، (2009-2008)، مفهوم الحرب الباردة في السياسة الخارجية الامريكية التدخل الأمريكي في العراق دراسة حالة ،(مذكورة مقدمة لنيل شهادة ماجستير علوم سياسية فرع: العلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر. رابعا: الدوريات العلمية
16. ابراهيم كراش، (ديسمبر، 2016)، في مشروع الأنثروبولوجيا الفلسفية بول ريكور قارنا لمارتن هيدج، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية (العدد 27).
17. المؤسسة الأردنية للبحوث والمعلومات، (2011)، التلمود البابلي (المقدمات الفهارس، مسرد المصطلحات)، (الإصدار 1، المجلد 1)، عمان: مركز دراسات الشرق الاوسط.
18. إياد كامل إبراهيم الزبياري، (2 حزيران، 2017)، مقومات بناء الدولة الكوردية ومعوقاتها دراسة شرعية وقانونية، مجلة جامعة التنمية البشرية (2).
19. بلقاسم سلاطنية، (جوان، 2009)، معالجة تصويرية لمفهوم الأمن الغذائي وابعاده، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية الإجتماعية (5).
20. بوسعد بوجناح، و ليليا بوشنتوح، (2018)، الآخر في الفكر الديني اليهودي وتغذية نزعة العداة والتعصب دراسة في التناخ والتلمود، مجلد 4، ع 3، 2018، ص331، مجلة الشهاب، 4 (3).
21. خالد بلانكنشيب، (2011)، المفاهيم المتشابهة للحرب والسلام بين الحرب والاسلام، ( Vol. 101 ، 2011)، ص.429، The Muslim World ، 101.
22. سالم حسين العادي، (2016م)، نظرية الحرب العادلة من منظور فلسفي ميخائيل والزر انموذجا، المجلة الجامعة ، 1 (18).
23. عادل زقاع، (2011)، المعضلة الامنية المجتمعية: خطاب الأمانة وصناعة السياسة العامة، دفاتر السياسة والقانون (5).
24. فكري جواد عيد، (2007)، نبوخذ نصر في أسفار التوراة، ملف العدد، (8).
25. محمد الصغير سويسي، (2012)، جريمة الإبادة الجماعية دوافعها وأشكالها، دفاتر السياسة والقانون، (6).